٤ ـ **تجدد** على وجه الاستعجال مناشدتها للدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الإقليمية والأقاليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ، والمنظمات غير الحكومية ، فضلاً عن المؤسسات الإنمائية والمالية الدولية ، أن تقدم لغامبيا مساعدة سخية ، عن طريق القنوات الثنائية أو المتعددة الأطراف ، وأن تقدم المساعدة المالية والتقنية والمادية لتنفيذ المشاريع والبرامج التي أوصى بها الأمين العام في تقاريره ؛

٥ ـ **تحثّ** المانحين على أن يوفروا ، حسب الاقتضاء ، مساعدة مالية لغامبيا لإعانتها على مواجهة التكاليف المحلية النظيرة للمشاريع المعانة خارجياً ، واضعين في اعتبارهم أن غامبيا قد صنّفت كبلد من أقل البلدان نمواً ؛

٦ ـ **تحثّ** الدول الأعضاء ، ومؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة ، والهيئات الإقليمية والأقاليمية ، والمؤسسات المالية والإنمائية والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ، على الاستجابة بسخاء لحاجات غامبيا في مؤتمر المائدة المستديرة الذي سيعقد في تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٨٤ ؛

٧ ـ **ترجو** من المؤسسات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة ـ وبخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ـ أن تزيد برامجها الحالية والمستقبلة لمساعدة غامبيا ، وأن تتعاون على نحو وثيق مع الأمين العام في تنظيم برنامج مساعدة دولي فعّال ، وأن توافيه دورياً بتقارير عمّا اتخذته من خطوات وعمّا وفّرته من موارد لمساعدة ذلك البلد ؛

٨ ـ **تدعو** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، والبنك الدولي ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية إلى أن تعرض على هيئات إدارتها الاحتياجات الخاصة لغامبيا للنظر فيها وأن توافي الأمين العام بحلول ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٤ بما اتخذته تلك الهيئات من مقررات ؛

٩ ـ **ترجو** من الأمين العام :

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد الضرورية لبرنامج فعّال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية لغامبيا ؛

(ب) أن يبقي الحالة في غامبيا قيد الاستعراض المستمر ، وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ، والمؤسسات المالية الدولية المعنية ، وأن يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً ، في دورته العادية الثانية لسنة ١٩٨٤ ، بحالة البرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية لغامبيا ؛

(ج) أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في الحالة الاقتصادية لغامبيا وفي تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص لتقديم المساعدة الاقتصادية لذلك البلد في موعد يتيح للجمعية العامة النظر فيه في دورتها التاسعة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٤
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٣٨/٢١٣ ـ تقديم المساعدة إلى جيبوتي[٢٠٧]

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٧/١٥٣ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ وقراراتها السابقة عليه بشأن تقديم المساعدة إلى جيبوتي ، التي وجهت فيها اهتمام المجتمع الدولي إلى الحالة الاقتصادية الحرجة التي تجابه جيبوتي ، وإلى حاجة البلد الملحّة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٧/١٧٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي طلبت فيه إلى المجتمع الدولي مواصلة دعم الجهود التي تبذلها حكومة جيبوتي لمواجهة احتياجات السكان اللاجئين ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٣٦/٢٢١ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، الذي ناشدت فيه المجتمع الدولي أن يتبرع بسخاء للمشاريع والبرامج الرامية إلى مساعدة السكان المتأثرين بالجفاف ،

وإذ لا يغيب عن بالها قرارها ٣٧/١٣٣ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي قررت فيه إدراج جيبوتي في قائمة أقل البلدان نمواً ،

وقد درست التقرير الموجز للأمين العام[٢٠٨] ،

وإذ تلاحظ الحالة الاقتصادية الحرجة في جيبوتي وبقائمة المشاريع العاجلة ذات الأولوية ، التي وضعتها الحكومة ، والتي تتطلب مساعدة دولية ،

---

(٢٠٧) انظر أيضاً القرار ٣٨/٢١٦ أدناه والفرع السادس من القرار ٣٨/٨٩ .

(٢٠٨) A/38/216 ، الفرع الثامن .

وإذ تلاحظ أيضاً أن حكومة جيبوتي قد عقدت مؤتمراً للمانحين في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، سعياً للحصول على الدعم الدولي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد ،

١ - **تعرب عن تقديرها** للأمين العام للخطوات التي اتخذها لتنظيم برنامج دولي للمساعدة الاقتصادية لجيبوتي ؛

٢ - **تلاحظ مع التقدير** المساعدة التي قدمتها بالفعل إلى جيبوتي أو تعهدت بتقديمها الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ؛

٣ - **توجّه مرة أخرى اهتمام** المجتمع الدولي إلى الحالة الاقتصادية الصعبة التي تجابه جيبوتي وإلى القيود الهيكلية القاسية في سبيل تنميتها ،

٤ - **تجدّد مناشدتها** الدول الأعضاء ، والهيئات والمؤسسات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الإقليمية والدولية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، فضلاً عن المؤسسات المالية الدولية ، أن تمدّ جيبوتي ، على أساس ثنائي ومتعدد الأطراف ، حسب الاقتضاء ، بالمساعدة التي تمكّنها من مجابهة حالتها الاقتصادية الصعبة ، وتنفيذ استراتيجياتها الإنمائية ،

٥ - **ترجو** من الوكالات المتخصصة المختصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل وتزيد برامجها الحالية والمقبلة لمساعدة جيبوتي ، وأن تتعاون مع الأمين العام تعاوناً وثيقاً بهدف تنظيم برنامج مساعدة دولي فعّال ، وأن تبلغه دورياً بما اتخذته من خطوات وما أتاحته من موارد لمساعدة ذلك البلد ،

٦ - **تعرب عن تقديرها** للدول والمنظمات التي اشتركت في مؤتمر المانحين الذي انعقد في جيبوتي في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، وتحثها على أن تستجيب بسخاء لبرنامج المساعدة الذي قدمته حكومة جيبوتي آنذاك ،

٧ - **ترجو** من الأمين العام :

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعّال للمساعدة المالية والتقنية والمادية لجيبوتي ؛

(ب) أن يستمر في ضمان وضع ترتيبات مالية وميزانية ملائمة من أجل تعبئة الموارد وتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى جيبوتي ؛

(ج) أن يبقي الحالة في جيبوتي قيد الاستعراض المستمر ، وأن يظل على اتصال وثيق مع الدول الأعضاء ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ، والمؤسسات المالية الدولية المعنية ، وأن يعلم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لسنة ١٩٨٤ ، بالحالة الراهنة للبرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لجيبوتي ؛

(د) أن يقدّم تقريراً عن التقدم المحرز في الحالة الاقتصادية لجيبوتي وفي تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لذلك البلد ، في موعد يتيح للجمعية العامة أن تنظر في المسألة في دورتها التاسعة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٤
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٣٨/٢١٤ ـ تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى تشاد

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٧/١٥٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ وقراراتها السابقة بشأن تعمير تشاد وإنعاشها وتنميتها وتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة والمساعدة الاقتصادية الخاصة لذلك البلد ،

وقد نظرت في تقارير الأمين العام عن تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى تشاد التي تتناول ، في جملة أمور ، الحالة الاقتصادية والمالية لتشاد ، وحالة المساعدة المقدمة من أجل إنعاش هذا البلد وتعميره ، والتقدم المحرز في تنظيم وتنفيذ البرنامج الخاص للمساعدة الاقتصادية لصالح ذلك البلد[٢٠٩] ،

وإذ تلاحظ أن استقرار الحالة في تشاد قد مكّن الأمين العام من أن ينظّم في جنيف ، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ، مؤتمراً دولياً بشأن مساعدة تشاد ، بالتعاون الوثيق مع الحكومة التشادية ،

وإذ تدرك أن استئناف القتال في تشاد قد منع الدول والوكالات التي شاركت في المؤتمر الدولي لتقديم المساعدة إلى تشاد من الوفاء التام بالتزاماتها ،

وإذ تلاحظ بقلق أن استئناف القتال يفاقم حالة الفاقة الشديدة في تشاد الناجمة عن أعمال التدمير المنظم للهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية خلال سبع عشرة سنة من الحرب وعن آثار الكوارث الطبيعية ،

وإذ تضع في اعتبارها أن تشاد مدرجة في قائمة أقل البلدان نمواً ، وبالتالي ، لها حق في المنافع التي نصّت عليها القرارات ذات الصلة للجمعية العامة ،

---

(٢٠٩) A/36/261 و A/36/739 و A/37/125 و Add. 1 ، و A/38/213 .